

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٤٣٨ لسنة ٢٠١١

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١١/٤/٩؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم؛

قرار:

(المادة الأولى)

تعقد جلسات محكمة جنح الجيزة «الدائرة السابعة جنح الجيزة»،
التابعة لمحكمة استئناف القاهرة، والختصة بنظر القضية رقم ٢٩٨٣ لسنة ٢٠١١ جنح
قسم الجيزة والمقيدة برقم ٢٩٦ لسنة ٢٠١١ كلى جنوب الجيزة، والمتهم فيها كل من:
محمد زهير جرانة وزير السياحة السابق، وهشام السيد محمد المازق، وكذا القضايا الأخرى
المنظورة أمامها بمجمع محاكم القاهرة الجديدة، الكائن مقره بالمحور المركزي بالتجمع الخامس -
مدينة القاهرة الجديدة - محافظة القاهرة، بدلاً من مقرها الحالى.

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصري، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١١/٤/١٦

صدر في ٢٠١١/٤/١٠

وزير العدل

المستشار / محمد عبد العزيز الجندى